

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار مجلس الوزراء رقم 763
لسنة 2013 بالإذن لجهاز
إدارة المدن التاريخية بالتعاقد

منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 002 1891 3662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk



قرار مجلس الوزراء

رقم (763) لسنة 2013 ميلادية

بالإذن لجهاز إدارة

المدن التاريخية بالتعاقد

مجلس الوزراء

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (7) لسنة 2013 ميلادية، في شأن اعتماد الميزانية العامة للعام 2013 ميلادية، وتعديله.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012 ميلادية، في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقا) رقم (563) لسنة 2007 ميلادية، بإصدار لائحة العقود الإدارية.
- وعلى كتاب مدير مكتب وزير الحكم المحلي المكلف رقم (5070) بتاريخ 2013/11/10 ميلادي.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (217) بتاريخ 2013/11/28 ميلادي.
- وعلى ما قرر مجلس الوزراء في اجتماعه العادي السابع والثلاثين لسنة 2013 ميلادية.

"قـرـر"

مادة (1)

يؤذن لجهاز إدارة المدن التاريخية بالتعاقد على تنفيذ مشروعات ترميم بعض المباني التاريخية بالمدينة القديمة بطرابلس وذلك وفق الآتي:

أولاً: التعاقد مع شركة (أغوس قروب الإيطالية) لتنفيذ مشروع ترميم مبنى دار الصابون بقيمة (999,573.500) تسعمائة وتسعة وتسعون ألفاً وخمسمائة وثلاثة وسبعون ديناراً وخمسمائة درهم.

ثانياً: التعاقد مع شركة (نيوكليتر التركية) وفق الآتي:

1. تنفيذ مشروع ترميم السور الغربي للمدينة القديمة بقيمة (2,367,955.000) مليونين وثلاثمائة وسبعة وستون ألفاً وتسعمائة وخمسة وخمسون ديناراً.
2. تنفيذ مشروع ترميم باب زناته الغربي بقيمة (568,790.000) خمسمائة وثمانية وستون ألفاً وسبعمائة وتسعون ديناراً.





ثالثا: التعاقد مع شركة (ميرة الإيطالية) وفق الآتي:

1. تنفيذ مشروع ترميم جامع الناقة بقيمة (2,288,325.000) مليونين ومائتان وثمانية وثمانون ألفا وثلاثمائة وخمسة وعشرون دينار.
 2. تنفيذ مشروع ترميم مدرسة أحمد باشا القرآنية بقيمة (1,441,050.000) مليون وأربعمائة وواحد وأربعون ألفا وخمسون دينار.
- وعلى الجهاز التعاقد وفقا للائحة العقود الإدارية والتأكد من عدم وجود تعاقدات سابقة على هذه المشروعات تتعارض مع هذا القرار.

مادة (2)

ينعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

مجلس الوزراء



صدر في 5 / 1 / 1435 هجرية
الموافق 12 / 18 / 2013 ميلادية
(كخ / ف (63) / سمير)